

ديوان البلاط السلطاني

قرار ديواني

رقم ٩٨/١

بتشكيل لجنة تطوير ولاية صحار

إستناداً إلى القانون الخاص بتنظيم مكتب تطوير صحار الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩٧/٩ .
وبناءً على ما تقتضيه المصلحة العامة .
تقرر

مادة (١) : تشكل لجنة لتطوير ولاية صحار برئاسة رئيس مكتب تطوير صحار ومدير عام مكتب

تطوير صحار (نائباً للرئيس) وعضوية كل من :

أولاً : أعضاء يمثلون الوحدات الحكومية :

- ١ - والي صحار .
- ٢ - أمر وحدة شرطة صحار .
- ٣ - مدير عام المديرية العامة للخدمات الصحية لمنطقة شمال الباطنة .
- ٤ - مدير عام المديرية العامة للزراعة والثروة الحيوانية والسمكية بمنطقة الباطنة.
- ٥ - مدير إدارة التجارة والصناعة لمنطقة الباطنة .
- ٦ - مدير إدارة موارد المياه بصحار .

ثانياً : أعضاء يمثلون المواطنين بولاية صحار :

- ١ - السيد سيف بن يعرب بن قحطان البوسعيدي .
- ٢ - الفاضل علي بن سعيد بن محمد الشبلي .
- ٣ - الفاضل سعيد بن غانم بن سعيد القبالي .
- ٤ - الفاضل صالح بن إبراهيم بن محمد العجمي .
- ٥ - الفاضل علي بن عبدالله بن راشد الجابري .
- ٦ - الفاضل علي بن خليفة بن مصبح الشافعي .

مادة (٢) : تباشر اللجنة إختصاصاتها المنصوص عليها في القانون الخاص بتنظيم مكتب تطوير صحار المشار إليه .

مادة (٣) : يتولى نائب مدير عام مكتب تطوير صحار أمانة سر اللجنة .

مادة (٤) : ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ويعمل به إعتباراً من تاريخ نشره .

سيف بن حمد بن سعود

وزير ديوان البلاط السلطاني

صدر فى : ١٩ من رمضان ١٤١٨ هـ

الموافق : ١٨ من يناير ١٩٩٨ م

نشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية رقم (٦١٦)
الصادرة فى ١٩٩٨/٢/١ م

قرار ديواني

رقم ٩٨/٢

بإصدار نظام تشكيل وإجراءات اللجنة المحلية

لمنازعات الأراضى بمكتب تطوير صحار

إستناداً إلى القانون الخاص بتنظيم مكتب تطوير صحار الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩٧/٩ .

وإلى القرار الديواني رقم ٨٥/٥٩ بتشكيل لجنة محلية لشؤون الأراضى وإستخداماتها فى ولاية

صحار وتعديلاته .

وبناءً على ما تقتضيه المصلحة العامة .

تقرر

مادة (١) : يعمل بأحكام النظام المرافق فى شأن تشكيل وإجراءات اللجنة المحلية لمنازعات

الأراضى بمكتب تطوير صحار .

مادة (٢) : يلغى كل ما يخالف هذا القرار أو يتعارض مع أحكامه .

مادة (٣) : ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ويعمل به إعتباراً من تاريخ نشره .

سيف بن حمد بن سعود

وزير ديوان البلاط السلطاني

صدر فى : ١٩ من رمضان ١٤١٨ هـ

الموافق : ١٨ من يناير ١٩٩٨ م

نشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية رقم (٦١٦)
الصادرة فى ١٩٩٨/٢/١ م